

Hanafi Fiqh Exposed

Aboo Hanifa also known as 'Nu'man ibn Thabit,' was the founder of the present day Hanafi sect of the 'Ahl us Sunnah.' The Hanafi school is the oldest and by far the largest from the four schools along with the Shafi, Maliki and Hanbali. It is also important to mention, Fiqh Hanafi was the official madhab of the Abbasid empire, who had been responsible for the massacre of the Imams of Ahlulbayt (a.s). Aboo Hanifa is regarded by some as 'Al-Imam Al-A'zam' (the Great Imam). Let us take a look at this great Imam and his contribution to the Islamic world in light of the opinion of the Salaf.

FATWA OF AHMAD IBN HANBAL

Al-Khatib Al-Baghdadi:

Ishaq Al-Harbi said: "Imam Ahmad bin Hanbal was asked about Imam Malik. The reply was 'His Hadeeth are correct but his opinions are weak.' Then he was asked about Awzai, he replied: 'His hadeeth and opinion are both weak,' then he was asked about Aboo Hanifa, he said, 'His opinion and his hadeeth bear no value'. Then he was asked about Imam Shafi, the reply was, 'His Hadeeth and opinion is Saheeh.'"

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 576.

تاريخ مدينة السلام

وأخبار محمد وآله وكر قضاة العلماء وغير أهلها وأخبارها

تأليف

الإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي

٣٩٢ - ٤٦٣ هـ

حَقَّقَهُ ، وَصَيَّرَ نَصْرَهُ ، وَوَعَلَّقَ عَلَيْهِ
الدكتور بشار عواد معروف



علي بن محمد بن مهران السَّوَّاق، قال: حدثنا محمد بن حماد المقرئ، قال: وسألت يحيى بن معين عن أبي حنيفة، فقال: وأبش كان عند أبي حنيفة من الحديث حتى تسأل عنه^(١).

أخبرنا الحسن بن الحسن بن المنذر القاضي والحسن بن أبي بكر البرزاني، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله الشافعي، قال: سمعت إبراهيم بن إسحاق الحرابي، يقول: سمعت أحمد بن حنبل وسئل عن مالك، فقال: حديث صحيح، ورأي ضعيف. وسئل عن الأوزاعي، فقال: حديث ضعيف، ورأي ضعيف، وسئل عن أبي حنيفة، فقال: لا رأي ولا حديث. وسئل عن الشافعي، فقال: حديث صحيح، ورأي صحيح^(٢).

سمعت أحمد بن علي الباقا يقول: قال لي أبو بكر بن شاذان: قال لي أبو بكر بن أبي داود: جميع ما روى أبو حنيفة من الحديث مئة وخمسون حديثاً خطأ، أو قال: غلط، في نصفها^(٣).

أخبرنا ابن دوما، قال: أخبرنا ابن سلم، قال: حدثنا الأبار، قال: حدثنا إبراهيم بن سعيد، قال: سمعت أبا أسامة يقول: مر رجل على ربة، فقال: من أين أقبلت؟ قال: من عند أبي حنيفة. قال: يمكنك من رأي ما مضت، وترجع إلى أهلك بغير ثقة.

أخبرنا ابن رزق، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد، قال: أخبرنا حنبل بن إسحاق، قال: حدثنا الحميدي، قال: سمعت سُفيان يقول: كنا جلوساً، وأخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، قال: حدثنا بشر بن موسى، قال: حدثنا الحميدي، قال: قال سُفيان: كنتُ جالساً عند ربة بن مصقلة فرأى جماعة منجفلين، فقال: من أين؟ قالوا: من عند أبي

(١) هذا مخالف للمحفوظ عن يحيى بن معين، كما سيأتي في رواية الثقات من أصحاب يحيى مثل عباس الدوري وابن محرز وغيرهما.

(٢) التعصب ظاهر في هذه الرواية، فكيف يكون الأوزاعي ضعيف الحديث؟

(٣) هذا بغير الواقع، نعم أبو حنيفة من المقلين، مثله مثل الفقهاء الكبار مثل مالك والشافعي في قلة الرواية.

Imam Ahmad bin Al-Hassan Al-Tirmidhi said: 'I heard Ahmad bin Hanbal saying: 'Abou Hanifa used to tell lies.'

Footnote: Hadeeth **Saheeh (Authentic)**.

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 579.

أحمد بن عليّ الهَمْدَانِي بها، قال: حدثنا الفُضْل بن الفُضْل الكَنْدِي، قال: سمعتُ الحسن بن صاحب يقول: سمعتُ أبا سَلَمَةَ الفقيه يقول: سمعتُ عبدالرزاق يقول: ما كتبتُ عن أبي حنيفة إلا لأكثرَ به رجالي، وكان يروي عنه نيفًا وعشرين حديثًا.

أخبرنا عليّ بن أحمد بن عُمر المُقْرِي، قال: أخبرنا إسماعيل بن عليّ الخُطْبِي، قال: أخبرنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، قال: سألتُ أبي عن الرجل يريد أن يسأل عن الشيء من أمر دينه، يعني مما يُتكلَى به من الأيمان في الطلاق وغيره، وفي مصره من أصحاب الرأْي، ومن أصحاب الحديث لا يحفظون ولا يعرفون الحديث الضعيف ولا الإسناد القوي، فمن يسأل أصحاب الرأْي أو هؤلاء أعني أصحاب الحديث على ما كان من قلة معرفتهم؟ قال: يسأل أصحاب الحديث، ولا يسأل أصحاب الرأْي، ضعيف الحديث خير من رأْي أبي حنيفة^(١).

أخبرنا العتيقي، قال: حدثنا يوسف بن أحمد الصَّيْدَلَانِي، قال: حدثنا محمد بن عمرو العقبلي، قال^(٢): حدثنا عبدالله بن أحمد، قال: سمعتُ أبي يقول: حديث أبي حنيفة ضعيفٌ، ورأيه ضعيفٌ. وأخبرنا العتيقي، قال: حدثنا يوسف، قال: حدثنا العقبلي، قال^(٣): حدثنا سليمان بن داود العقبلي، قال: سمعتُ أحمد بن الحسن الترمذي يقول. وأخبرنا عبيدالله بن عمر الواعظ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عثمان بن جعفر بن محمد السبيعي، قال: حدثنا الفريابي جعفر بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن الحسن الترمذي، قال: سمعتُ أحمد بن حنبل يقول: كان أبو حنيفة يكذب، لم يقل العتيقي^(٤).

(١) هذا رأْي مستفيض الشهرة للإمام أحمد.

(٢) الضعفاء الكبير ٢٨٥/٤.

(٣) كذلك ٢٨٤/٤.

(٤) لم يصح عن الإمام أحمد مثل هذا القول إلا في هذه الرواية، وإسناد رجال الخير نقات، إلا أن يحمل معنى «الكذب» على «الخطأ» أو «الوهم»، كما في لغة أهل الحجاز.

Imam Ahmad bin Hanbal said: 'According to me, the opinion of Aboo Hanifa is equal to the faeces of goats.'

Footnote: Hadeeth **Saheeh (Authentic)**.

Source: **Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 569.**

أخبرني ابن رزق، قال: حدثنا أحمد بن سلمان الفقيه المعروف بالنَّجَاد، قال: حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا مَهْنَى بن يحيى، قال: سمعتُ أحمد بن حنبل يقول: ما قول أبي حنيفة والبعر عندي إلا سواء^(١).

أخبرني البرقاني، قال: حدثني محمد بن أحمد الأدمي، قال: حدثنا محمد بن عليّ الإيادي، قال: حدثنا زكريا بن يحيى الساجي، قال: حدثني محمد بن رُوْح، قال: سمعتُ أحمد بن حنبل يقول: لو أن رجلاً ولى القضاء ثم حكم برأي أبي حنيفة، ثم سُئِلْتُ عنه لرايت أن أردّ أحكامه^(٢).

أخبرني الحسن بن أبي طالب، قال: أخبرنا محمد بن نَصْر بن أحمد بن نصر بن مالك^(٣)، قال: حدثنا أبو الحسن عليّ بن إبراهيم النَّجَاد من لفظه، قال: حدثنا محمد بن المُسَيَّب، قال: حدثنا أبو هُبَيْرَةَ الدَّمَشقي، قال: حدثنا أبو مُسَهْر، قال: حدثنا خالد بن يزيد بن أبي مالك، قال: أحلّ أبو حنيفة الزُّنَا، والرِّبَا، وأهدرَ الدَّمَاءَ، فسأله رجل: ما تفسير هذا؟ فقال أما تحليلُ الرِّبَا، فقال: درهم وجوزة بدرهمين نسيئة لا بأس به، وأما الدَّمَاءُ فقال لو أنّ رجلاً ضَرَبَ رجلاً بِحَجَرٍ عَظِيمٍ فَفَتَلَهُ كان على العاقلة ديتُهُ، ثم تكلم في شيء من النَّحْوِ فلم يُحْسِنه، ثم قال: لو ضَرَبَهُ «أبَا قَيْس» كان على العاقلة، قال: وأما تحليلُ الزُّنَا فقال: لو أنّ رجلاً وامرأةً أُصِيبَا في بيتٍ وهما معروفَا الأبوين، فقالت المرأة: هو زوجي، وقال هو: هي امرأتي لم أعرض لهما. قال أبو

(١) إسناده إلى مهني صحيح، ومهني ثقة شديد في السنة، فكان عبدالله ما سمع هذا من أبيه فأخذه عن مهني.


(٢) إسناده لا بأس به، وقد أعله الكوثري بمحمد بن أحمد الأدمي وزكريا الساجي وجهالة محمد بن رُوْح، وفي كل ذلك نظر، فإن الأدمي هو راوية كتاب الساجي حسب، وزكريا الساجي ثقة معروف، ومحمد بن رُوْح هو العكبري ترجم له المصنف (٣/ الترجمة ٧٩٤)، وساق في ترجمته أنه كان صديقاً لأحمد بن حنبل، وكان أحمد إذا خرج إلى عكبرا ينزل عليه، ولم يذكر فيه جرماً ولا تعديلاً، فمثل هذا لا يجهل.

(٣) في م: «الملك»، وهو تحريف بين.

Hassan ibn Alee Al-Saqqaf:

“The Hanbalis believe that Aboo Hanifa was an Imam of error.”

Source: Al-Salafiya Al-Wahabia. Pg. # 73.



بغض الإمام أبي حنيفة عند السلفيين :

ومما تبنته المدرسة السلفية بغضها الشديد للإمام أبي حنيفة والأحناف ! فالحنابلة يسرون أن الإمام أبو حنيفة من أئمة الضلال ! ففي كتاب « السنة » لعبد الله بن أحمد بن حنبل (١٨٠/١) يقول :

[ما حفظت عن أبي وغيره من المشايخ في أبي حنيفة] .

ثم قال من جملة كلام هناك :

[وأخبرت عن إسحاق بن منصور الكوسج قال : قلت لأحمد بن حنبل : يؤجر الرجل

على بغض أبي حنيفة وأصحابه ؟ قال : إي والله] .

ونقل عبد الله بن أحمد في ذلك الكتاب أن الإمام أبا حنيفة رحمه الله تعالى كان جهماً

وأه كافر وزنديق وأنه كان ينقض عرى الإسلام عروة عروة وأنه ما ولد في الإسلام أشأم

من أبي حنيفة وأنه استتيب من الكفر مرتين !!

إلى غير ذلك من كلمات يندى لها جبين الذين يتقون الله تعالى ، وكتاب السنة لعبد الله

ابن أحمد بن حنبل كتاب في العقائد ، فيه أسس عقائد الحنابلة وهو من الكتب المهمة

عندهم والتي قاموا بطبعها وتحقيقها والتعليق عليها ونشرها في هذا العصر !!

ولو تتبعنا أقوال أئمتهم في التاريخ الإسلامي لوجدناهم كذلك في نظرهم ممن أسي

حنيفة والأحناف ولا نريد الإطالة بذلك بل نأتي على نماذج لهم في هذا العصر نذكرها

لتبين حلية هذه المسألة .

لقد قام الوهابيون في أوائل القرن المنصرم بالسعي لطبع ترجمة أبي حنيفة مستقلة من

تاريخ بغداد للخطيب البغدادي^(٦٤) دون باقي الكتاب وفي تلك الترجمة ذم بالغ للإمام رحمه

(٦٤) كان الخطيب البغدادي حنبلي المذهب ثم ترك مذهب الحنابلة في آخر حياته وصار شافعي

المذهب ، فيحتمل أن يكون كتابه تاريخ بغداد كتبه حال كونه حنبلياً ، قال العلامة الكوثري في تأنيب

الخطيب ص ٢٥ من الطبعة الجديدة : « كان أبو بكر الخطيب على مذهب أحمد بن حنبل ، فعمل عليه

FATWA OF IMAM MALIK

Al-Khatib Al-Baghdadi:

Mansoor bin Muzahim said: 'I heard Malik bin Anas saying Aboo Hanifa mocked the religion and whoever mocks the religion is irreligious.'

Hadeeth **Saheeh (Authentic).**

Mutrif said: 'I heard Imam Malik saying the error must be extinguished from religion and Aboo Hanifa was an error.'

Hadeeth **Saheeh (Authentic).**

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 552.

أخبرنا علي بن محمد المعدل، قال: أخبرنا أبو علي ابن الصواف،
قال: أخبرنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا منصور بن أبي مزاحم،
قال: سمعت مالك بن أنس وذكر أبو^(١) حنيفة، فقال: كاذب الدين، كاذب
الدين^(٢)!

أخبرنا ابن رزق، قال: أخبرنا أبو بكر الشافعي، قال: حدثنا جعفر بن
محمد بن الحسن القاضي، قال: سمعت منصور بن أبي مزاحم يقول: سمعت
مالكًا يقول: إن أبا حنيفة كاذب الدين، ومن كاذب الدين فليس له دين^(٣).

وقال جعفر: حدثنا الحسن بن علي الحلواني، قال: سمعت مطرفًا
يقول: سمعت مالكًا يقول: الداء العضال: الهلاك في الدين، وأبو حنيفة من
الداء العضال^(٤).

أخبرني أبو الفرج الطنجيري، قال: حدثنا عمر بن أحمد الواعظ، قال:
حدثنا محمد بن زكريا العسكري، قال: حدثنا علي بن زيد القرائضي، قال:
حدثنا الحنيني، قال: سمعت مالكًا يقول: ما ولد في الإسلام مولودًا أشأم من
أبي حنيفة^(٥).

أخبرني حمزة بن محمد بن طاهر الدقاق، قال: أخبرنا علي بن عمر
الحافظ، قال: حدثنا محمد بن مخلد بن حفص، قال: حدثنا أبو زكريا يحيى
ابن عاصم الكوفي، قال: حدثنا أبو بلال الأشعري، قال: سمعت أبا يوسف
القاضي يقول: كنت عند هارون أنا وشريك وإبراهيم بن أبي يحيى وحفص بن
غيث، قال: فسأل هارون عن مسألة، فقال إبراهيم بن أبي يحيى: حدثنا
صالح مولى الثؤامة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ. قال: وقال
شريك: حدثنا أبو إسحاق، عن عمرو بن ميمون، قال: قال عمر بن الخطاب.

(١) في م: «وذكر أبا»، وما هنا من النسخ.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده ضعيف، لضعف الحنيني، وهو إسحاق بن إبراهيم.

Imam Malik bin Anas said: "The fitna of Aboo Hanifa is more harmful than the fitna of Iblees."

Imam Malik bin Anas said: "No one was born in Islam more harmful than Aboo Hanifa."

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 545.

أخبرني محمد بن الحسين الأزرق، قال: أخبرنا محمد بن الحسن بن زياد المقرئ أن أبا رجاء المرزوي أخبرهم، قال: قال حمدويه بن مخلد، قال: محمد بن مسلمة المدني، وقيل له: ما بال رأي أبي حنيفة دخل هذه الأمصار كلها، ولم يدخل المدينة؟ قال: لأن رسول الله ﷺ، قال: «على كل نقب من أنقابها ملك يمنع الدجال من دخولها» وهذا من كلام الدجالين فمن ثم لم يدخلها، والله أعلم^(١).

أخبرنا ابن الفضل، قال: أخبرنا عبد الله^(٢) بن جعفر بن درستويه، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان، قال^(٣): حدثني الحسن بن الصباح، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنيني، قال: قال مالك: ما ولد في الإسلام مولود أضر على أهل الإسلام من أبي حنيفة. وكان يعيب الرأي ويقول: قبض رسول الله ﷺ وقد تم هذا الأمر واستكمل، وإنما ينبغي أن تتبع آثار رسول الله ﷺ وأصحابه ولا تتبع الرأي، وإنه متى اتبع الرأي جاء رجل آخر أقوى منك في الرأي^(٤) فاتبته، فأنت كلما جاء رجل غلبك اتبعته، أرى هذا الأمر لا يتم^(٥).

أخبرنا ابن رزق، قال: أخبرنا ابن سلم، قال: حدثنا الأبار، قال: حدثنا أبو الأزهر^(٦) النيسابوري، قال: حدثنا حبيب كاتب مالك بن أنس، عن مالك ابن أنس، قال: كانت فتنة أبي حنيفة أضر على هذه الأمة من فتنة إبليس في الوجهين جميعاً، في الإرجاء، وما وضع من نقض السنن^(٧).

(١) إسناده تالف، محمد بن الحسن بن محمد بن زياد المقرئ، منهم كما تقدم في ترجمته من هذا الكتاب (٢/ الترجمة ٥٨٤).

(٢) في م: «عبدالله»، محرف، وهو راوية كتاب «المعرفة» ليعقوب.

(٣) المعرفة والتاريخ ٢/ ٧٨٩-٧٩٠.

(٤) قوله: «في الرأي» سقط من م.

(٥) إسناده الخبر ضعيف، لضعف إسحاق بن إبراهيم الحنيني، وذكره ابن جرير الطبري في تهذيب الآثار كما في جامع بيان العلم ٢/ ١٤٤ عن الحسن بن الصباح، عن الحنيني، عن مالك، قال: قبض رسول الله ﷺ وقد تم هذا الأمر... إلخ، ليس فيه ذكر لأبي حنيفة.

(٦) في م: «الأزهري»، وهو تحريف.

(٧) إسناده تالف، حبيب، هو ابن أبي حبيب المصري كاتب مالك متروك وكذبه أبو داود =

Al-Waleed bin Muslim said: "Imam Malik bin Anas said to me, 'Do the people mention Aboo Hanifa in your country?' I replied: 'Yes.' He replied: 'Your country should not be stable.'"

Footnote: Hadeeth **Saheeh (Authentic)**.

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 551.

أخبرنا إبراهيم بن مَخْلَدِ الْمُعَدَّلِ، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم الحكيمي، قال: حدثنا القاسم بن المُثَمِرَةَ الجَوْهَرِي، قال: حدثنا مُطَرِّفُ أَبُو مُصْعَبِ الْأَصَمِ، قال: سئل مالك بن أنس عن قول عُمر في العراق «بها الداء العُضال»، قال: الهلكة في الدين، ومنهم أبو حنيفة^(١).
أخبرنا ابن رزق، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله بن إبراهيم، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن القاضي، قال: حدثنا إبراهيم بن عبدالرحيم، قال: حدثنا أبو مَعْمَر، قال: حدثنا الوليد بن مُسلم، قال: قال لي مالك بن أنس: أَيْتَكَلَّمُ بِرَأْيِ أَبِي حَنِيْفَةَ عِنْدَكُمْ؟ قلت: نعم. قال ما ينبغي لِبَلَدِكُمْ أَنْ تُسْكَنَ^(٢).

أخبرنا علي بن محمد المُعَدَّلِ، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن الحسن الصَّوَّافِ، قال: أخبرني عبدالله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا أبو مَعْمَر، عن الوليد بن مسلم، قال: قال لي مالك بن أنس: أَيْذَكُرُ أَبُو حَنِيْفَةَ يِلْدَكُمْ؟ قلت: نعم. قال: ما ينبغي لِبَلَدِكُمْ أَنْ تُسْكَنَ^(٣).

أخبرنا أحمد بن محمد العَنَيْقِي والحُسَيْن بن جعفر السَّلْمَاسِي والحسن ابن علي الجَوْهَرِي؛ قالوا: أخبرنا علي بن عبدالعزيز البَرْدَعِي، قال: أخبرنا أبو محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرَّاظِي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا ابن أبي سُرَيْج، قال: سمعتُ الشافعي يقول: سمعتُ مالك بن أنس وقيل له: تعرف أبا حنيفة؟ فقال: نعم، ما ظنُّكم برجل لو قال هذه السَّارية من ذهب لقام دونها حتى يجعلها من ذهب، وهي من خشب أو حجارة؟ قال أبو محمد: يعني أنه كان يثبتُ على الخطأ ويحتجُّ دونه ولا يرجعُ إلى الصواب إذا بانَّ له^(٤).

(١) إسناده ضعيف، مطرف بن عبدالله بن مطرف اليساري، أبو مصعب المدني وإن كان ثقة لكنه كان يحدث عن مالك بالمناكير.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات.


(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(٤) إسناده صحيح، وهو ثابت من كلام مالك، وتقدم نظيره. أما تفسير ابن أبي حاتم لعبارة مالك ففیه مجازفة.

Ibn Abdul Barr:

Imam Malik said: "Had Aboo Hanifa rebelled against the nation through the sword it would have been less harmful."

Source: Jami'a Bayan Al-Elm. Vol. 3, Pg. # 334.



وعن الزُّبْرُقَانِ السَّرَّاجِ قَالَ: قَالَ أَبُو وَائِلٍ: لَا تُقَاعِدُ أَصْحَابَ آرَائِكَ.

وعن الشعبي قال: ما كلمة أبغض إلي من آرايت.

وعن داود الأودي قال: قال لي الشعبي: احفظ عني ثلاثاً لها شأن إذا سألت عن مسألة فأجبت فيها، فلا تتبع مسألتك آرايت؟ فإن الله يقول في كتابه: ﴿أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾^(١) حتى فرغ من الآية.

والثانية: إذا سُئِلْتَ عن مسألة فلا تقس شيئاً بشيء فربما حرمت حلالاً أو حَلَلْتَ حراماً.

والثالثة: إذا سُئِلْتَ عمّا لا تعلم، فقل: لا أعلم وأنا شريكك.

وعن الشعبي قال: إنما هلك من كان قبلكم في آرايت.

وعن يحيى بن أيوب قال: بلغني أن أهل العلم كانوا يقولون: إذا أراد الله أن لا يعلم عبده خيراً شغله بالأغاليط.

وعن سفيان بن عيينة قال: قال ابن شبرمة: أنا أول من سمى أصحاب المسائل الهداهد.

وقال:

سألنا فلم نأل وعمّ سؤالنا وكم من عريف طوّخته الهداهد

وعن عبد الله بن مسلمة القرشي قال: سمعت مالكا يقول: ما زال الأمر معتدلاً حتى نشأ أبو حنيفة فأخذ فيهم بالقياس فما أفلح ولا أنجح.

وعن خالد بن نزار^(٢) قال: سمعت مالكا يقول: لو خرج أبو حنيفة على هذه الأمة بالسيف كان أيسر عليهم مما أظهر فيهم، يعني من القياس والرأي.

وعن ابن عيينة قال: لم يزل أمر الكوفة معتدلاً حتى نشأ فيهم أبو حنيفة.

قال موسى: وهو من أبناء سببايا الأمم، أمه سنديّة وأبوه نبطي والذين ابتدعوا

(١) سورة الفرقان: الآية (٤٣).

(٢) الغساني الأيلي، صدوق، يخطيء، مات سنة ٢٢٢ هـ. «التقريب» (١٩١).

FATWA OF IMAM SHAFI

Al-Khatib Al-Baghdadi:

Imam Shafi said: "I saw the books of Aboo Hanifa's companions and they comprised of 130 pages, I found in them 80 pages that contradicted the Qur'aan and Sunnah."

Footnote: Hadeeth Hasan (Reliable).

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 7, Pg. # 566.

سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ يَقُولُ: أَبُو حَنِيفَةَ ضَالٌّ مُضَلٌّ^(١).
أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمُؤَدَّبِ الْأَصْبَهَانِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا
أَبُو بَكْرٍ ابْنُ الْمُقْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَامَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَيْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا
أَيُّوبُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ سَافَرِي، قَالَ: حَدَّثَنَا رَجَاءُ السَّنْدِيُّ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
إِدْرِيسَ: أَمَا أَبُو حَنِيفَةَ فَضَالٌّ مُضَلٌّ، وَأَمَا أَبُو يُونُسَ ففَاسِقٌ مِنَ الْفُسَّاقِ^(٢).
وَقَالَ أَيُّوبُ: حَدَّثَنَا شَاذُ^(٣) بْنُ يَحْيَى الْوَاسِطِيُّ صَاحِبُ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ قَالَ:
سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ قَوْمًا أَشْبَهَ بِالْبُصَارِيِّ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي
حَنِيفَةَ^(٤).

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَتِيقِيُّ وَالْحُسَيْنُ^(٥) بْنُ جَعْفَرِ السَّلْمَاسِيِّ وَالْحَسَنُ
ابْنُ عَلِيِّ الْجَوْهَرِيِّ؛ قَالُوا: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبِرْذَعِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو
مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ،

الأمير في حرف الشين ٥ / ١١، وذكر مثل ذلك. وكذلك ذكره أبو بكر الشيرازي في
الألقاب، كما نقل ابن ناصر الدين في التوضيح ٣ / ٤٨٠، وقال الحافظ ابن حجر في
زهة الألباب ١ / ١٦١: «جبر: هو عصام بن يزيد الأصبهاني صاحب الثوري»، وهو
مترجم في أخبار أصبهان ٢ / ١٣٨.

(١) إسناده ضعيف، فإن سلم بن عصام، وهو ابن سلم الثقفى كثير الغرائب (أخبار
أصبهان ١ / ٣٣٧).

(٢) إسناده حسن إلى عبدالله بن إدريس، فأيوب ورجاء بن السندي صدوقان، وهذا رأي
عبدالله بن إدريس رحمه الله.

(٣) في م: «أيوب بن شاذ»، وفي أ: «أيوب، حدثنا بشارة»، وكله تحريف، والصواب ما
أثبتنا، فأيوب هو ابن إسحاق بن سافري، وشاذ بن يحيى الواسطي من رجال
التهذيب.

(٤) في إسناده الحكاية شاذ بن يحيى الواسطي، لا نعرف له رواية سوى ما أخرج له أبو
داود في كتاب «المسائل» من روايته عن يزيد بن هارون تكفير من قال بخلق القرآن،
وما أتى عليه خيراً سوى الإمام أحمد، كأنه فعل ذلك لصلابته في السنة، فهو وإن
كان صدوقاً، لكن يظهر من جماع ترجمته أنه كان شديداً في هذا الأمر (انظر تهذيب
الكمال ١٢ / ٣٤١-٣٤٢).

(٥) في م: «الحسين»، وهو تحريف.

Imam Shafi said: "I don't know anyone who wrote a book proving his errors except Aboo Hanifa."

Footnote: Hadeeth **Saheeh (Authentic)**.

Source: **Tarikh Baghdad. Vol. 8, Pg. # 567 .**

قال: قال لي محمد بن إدريس الشافعي: نظرتُ في كتب لأصحاب أبي حنيفة، فإذا فيها مئة وثلاثون ورقة، فعَدَدْتُ منها ثمانين ورقةً خلاف الكتاب والسنة. قال أبو محمد: لأنَّ الأصل كان خطأ فصارت الفروع ماضية على الخطأ^(١).

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: سمعتُ الشافعي يقول: أبو حنيفة يضع أول المسألة خطأ ثم يقيسُ الكتاب كُله عليها^(٢).

وقال أيضًا: حدثنا أبي، قال: حدثنا هارون بن سعيد الأيلي، قال: سمعتُ الشافعي يقول: ما أعلمُ أحدًا وضع الكتاب أدل على عوار قوله من أبي حنيفة^(٣).

أخبرنا ابنُ رزق، قال: حدثنا عثمان بن أحمد الدقاق، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الرقي، قال: حدثني أحمد بن سنان بن أسد القطن، قال: سمعتُ الشافعي يقول: ما شبهتُ رأي أبي حنيفة إلا بخيط السحارة يمدُّ كذا فيجيء أخضر، ويمد كذا فيجيء أصفر^(٤).

أخبرنا البرقاني، قال: حدثني محمد بن العباس أبو عمر^(٥) الخزاز، قال: حدثنا أبو الفضل جعفر بن محمد الصندلي وأثنى عليه أبو عمر^(٦) جدًا، قال: حدثني المروزي أبو بكر أحمد بن الحجاج، قال: سألتُ أبا عبد الله، وهو أحمد بن حنبل، عن أبي حنيفة وعمرو بن عبيد، فقال: أبو حنيفة أشدُّ

(١) إسناده صحيح، والمحدثون يعدون كل رأي صح فيه حديث عندهم أو حسن أو ضعف ضعفًا خفيًا خطأ.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) في إسناده محمد بن إسماعيل بن عامر الثمار، ذكره الخطيب (٢/ الترجمة ٣٨٧)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.

(٥) في م: «عمرو»، خطأ، وتقدمت ترجمته في هذا الكتاب (٤/ الترجمة ١٤٠٥).

(٦) كذلك.

Al-Subki:

(Shafi said), "I saw the book of Aboo Hanifa and they claim that they say whatever is in Allah's (swt) book and His Prophet's tradition, whilst they actually they go against them."

Source: Tabaqat Al-Shafyyia Al-Kubra. Vol. 2, Pg. # 122.

طَبَقَاتُ الشَّافِعِيِّ الْعَبْدِ الْكَبِيرِ
لِنَاجِ الْبَدِينِ أَبِي نَصْرٍ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الْكَافِي الشُّبْكِيِّ
٧٢٧ — ٧٧١ هـ

تَحْقِيقُ

عبد الفتاح محمد الجاوي محمود محمد الطنجاوي

الجزء الثاني



قال : فبعث إلى حَمَادِ الْبَرَبَرِيِّ^(١) فأوثقت بالحديد ، حتى قدمنا على هارون بالرفقة .
قال : فأدخلت على هارون ، قال : فأخرجت من عنده .

قال : وقدمت ومسى خمسون ديناراً ، قال : ومحمد بن الحسن يومئذ بالرفقة ، فأثقت تلك
الخمسين ديناراً على كتبهم .

قال : فوجدت مثلهم ومثل كتبهم مثل رجل كان عندنا يقال له فَرْوُخٌ ، وكان يعمل
الدهن في زِقْلٍ له ، فكان إذا قبيل له : عندك فرشان . قال : نعم ؛ فإن قبيل : عندك زئبق
قال : نعم ، فإن قبيل : عندك خيزي . قال : نعم ؛ فإذا قبيل له : أرني . ولِلزَّقِ رُوسٌ
كثيرة ، فيخرج له من تلك الرُوسِ ، وإنما هي دهن واحد .
وكذلك وجدت كتاب أنى حنيفة ، إنما يقولون : كتاب الله ، وسنة نبيه صلى الله عليه
وسلم ، وإنما هم مخالفون له .

قال : فسمعتُ مالا أحصيه ، محمد بن الحسن يقول : إن تابعكم الشافعي فما عليكم من
حِجَازِيٍّ كُفِّفَ بَعْدَهُ .

● نجت يوماً فجلست إليه ، وأنا من أشد الناس همًّا وغمًّا من سخط أمير المؤمنين ، وزادى
قد نقد .

قال : فلما أن جئت إليه أقبل محمد بن الحسن ، يطعن على أهل دار الحجر ،
فقلت : على من تطعن ، على البلاد أم على أهله ؟ والله لئن طعنت على أهله إنما تطعن على
أبي بكر وعمر والمهاجرين والأنصار ، وإن طعنت على البلدة فإنها بلادهم التي دعا لهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم أن يبارك لهم في ساعهم ومُدَّعهم ، وحرَّمهم كما حرم إبراهيم مكة ، لا يُقصد
سبدها ، فعلى أيهم تطعن ؟

فقال : معاذ الله أن أظن على أحد منهم ، أو على بلده ، وإنما أظن على حكم من أحكامه .

(١) يفتح الباءين الموحدين بينهما راء وبعد آباء الثانية راء أخرى ، هذه النسبة إلى بلاد البربر ،
وهم جبل كبير من ناحية كبيرة من بلاد المغرب . القباب ١ / ١٠٧ .

FATWA OF SUFYAN AL-THAWRI

Al-Khatib Al-Baghdadi:

Narrated Al-Fazari: "I heard Al-Awzai and Sufyan Al-Thawri saying: 'No one was born in Islam more evil.' and Shafi said: 'More mischief than Aboo Hanifa.'

Footnote: Hadeeth **Saheeh (Authentic)**.

Sufyan said: "No one was born in Islam more harmful than Aboo Hanifa."

Footnote: Hadeeth **Saheeh (Authentic)**.

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 549.

سمعتُ محمد بن كثير، قال: سمعتُ الأوزاعي يقول: ما ولدَ مولودٌ في الإسلام أضرَّ على الإسلام من أبي حنيفة^(١).

أخبرنا أبو العلاء محمد بن الحسن بن محمد الوراق، قال: أخبرنا أحمد ابن كامل القاضي. وأخبرنا محمد بن عمر النُّرسي، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله الشافعي. وأخبرنا عبدالملك بن محمد بن عبدالله الواعظ، قال: أخبرنا أحمد بن الفضل بن خزيمة؛ قالوا: حدثنا أبو إسماعيل الترمذي، قال: حدثنا أبو توبة، قال: حدثنا الفزاري، قال: سمعتُ الأوزاعي وسفيان يقولان: ما وُلد في الإسلام مولودٌ أشأمَ عليهم - وقال الشافعي: شرُّ عليهم - من أبي حنيفة^(٢).

أخبرنا ابن رزق، قال: أخبرنا ابن سلم، قال: حدثنا الأبار، قال: حدثنا أيوب بن محمد الضبي، قال: سمعتُ يحيى بن السَّكَن البصري، قال: سمعتُ حمادًا يقول: ما وُلد في الإسلام مولودٌ أضرَّ عليهم من أبي حنيفة^(٣).

أخبرنا ابن رزق، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد، قال: حدثنا حنبل بن إسحاق. وأخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن الصَّوَّاف، قال: حدثنا بشر بن موسى؛ قالوا: حدثنا الحميدي، قال: سمعتُ سفيان يقول: ما وُلد في الإسلام مولودٌ أضرَّ على الإسلام من أبي حنيفة^(٤).

أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا حامد بن محمد الهروي، قال: حدثنا محمد بن عبدالرحمن السَّامي، قال: حدثنا سعيد بن يعقوب، قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل، قال: حدثنا عمر بن إسحاق، قال: سمعتُ ابن عَوْن يقول: ما وُلد في الإسلام مولودٌ أشأمَ من أبي حنيفة، إن كان لينقضُ

(١) إسناده ضعيف، لضعف محمد بن كثير المصيصي كما بيناه في «تحرير التريب».

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(٣) في إسناده يحيى بن أيوب الضبي، لم أتبعه.

(٤) إسناده صحيح.

Sufyan Al-Thawri said: "No one was born in Islam more unfortunate on the Muslims other than him."

Footnote: Hadeeth Saheeh (Authentic).

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 548.

وأخبرنا ابن رزق، قال: أخبرنا ابن سلم، قال: حدثنا الأبار، قال: حدثنا الحسن بن علي، قال: حدثنا أبو ثوبة، قال: حدثنا سلمة بن كلثوم، وكان من العابدين ولم يكن في أصحاب الأوزاعي أهياً^(١) منه، قال: قال الأوزاعي لما مات أبو حنيفة: الحمد لله، إن كان لينقض الإسلام عروة عروة^(٢).
أخبرنا ابن الفضل، قال: أخبرنا ابن درستويه، قال: حدثنا يعقوب^(٣).
وأخبرنا أبو سعيد بن حسنويه، قال: أخبرنا عبدالله بن محمد بن عيسى الحشّاب، قال: حدثنا أحمد بن مهدي؛ قالوا: حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد الفزاري، قال: كنا- وفي حديث ابن مهدي: كنت- عند سفيان الثوري إذ جاء نعي أبي حنيفة، فقال: الحمد لله الذي أراح المسلمين منه، لقد كان ينقض عرى الإسلام عروة عروة، ما ولد في الإسلام مولوداً أشأم على أهل الإسلام منه^(٤). وأخبرنا ابن حسنويه، قال: أخبرنا الحشّاب، قال: حدثنا أحمد بن مهدي، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم، قال: حدثني سليمان بن عبيدالله^(٥)، قال: حدثنا جرير عن ثعلبة، قال: سمعتُ سفيان الثوري يقول: ما ولد في الإسلام مولوداً أشأم على أهل الإسلام منه^(٦).
أخبرنا أبو نصر أحمد بن إبراهيم المقدسي بساوة، قال: حدثنا عبدالله محمد بن جعفر المعروف بصاحب الخان بأرمية، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم الديلمي، قال: حدثنا علي بن زيد، قال: حدثنا علي بن صدقة، قال:

عنه، فقال: لا أعرفه ولا أرى البغداديين يروون عنه... قلت: ما تقول فيه؟ قال: هو صحيح الحديث (الشرح والتعديل ٤ / الترجمة ٤٧٨) وعده بذلك مجهولاً، وهذا توثيق من أبي حاتم له، فقله: «هو صحيح الحديث» يعني ثقة.

- (١) في م: «أحیی»، وهو تحريف.
- (٢) إسناده حسن، سلمة بن كلثوم صدوق.
- (٣) المعرفة والتاريخ ٢ / ٧٨٥.
- (٤) إسناده ضعيف، لضعف نعيم بن حماد.
- (٥) في م: «عبدالله»، محرف.
- (٦) إسناده صحيح، وأعله الكوثري بجرير بن عبد الحميد الضبي، وهو ثقة من رجال الشيوخ، وثعلبة بن سهيل، وهو ثقة كما بيناه في «تحرير التريب».

Sufyan said: "Aboo Hanifa repented from Kufr twice."

Footnote: Hadeeth **Saheeh (Authentic)**.

Source: **Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 524 - 525.**

من الكُفْرِ^(١).

أخبرنا الحسين بن محمد أخو الخَلَّال، قال: أخبرنا جبريل بن محمد العَدَلُ بِهَمْدَانَ، قال: حدثنا محمد بن جَبْوَه^(٢) النَّخَّاسُ، قال: حدثنا محمود ابن عَيْلَانَ، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: سمعتُ شريكًا يقول استتَبَّ^(٣) أبو حنيفة مرَّتين^(٤).

أخبرنا ابن الفضل، قال: أخبرنا ابن دَرَسْتَوَه، قال: حدثنا يعقوب، قال^(٥): حدثني الوليد بن عُتْبَةَ الدَّمَشَقِي، وكان ممن نهمه نفسه، قال: حدثنا أبو مُسَهْر، قال: حدثنا يحيى بن حمزة وسعيد بن عبدالعزيز جالس، قال: حدثني شريك بن عبدالله قاضي الكوفة أن أبا حنيفة استتَبَّ من الزُّنْدَقَةِ مرَّتين^(٦).

أخبرنا علي بن محمد بن عبدالله المُعَدَّل، قال: أخبرنا محمد بن أحمد ابن الحسن الصَّوَّاف، قال: أخبرنا عبدالله بن أحمد بن حنبل إجازةً، قال: حدثني أبو معمر، قال: قيل لَشَرِيك: مم استتَبَّتم أبا حنيفة؟ قال: من الكُفْرِ^(٧).

أخبرنا ابن رزق، قال: أخبرنا أحمد بن عبدالله الورَّاق، قال: حدثنا أبو الحسن علي بن إسحاق بن عيسى بن زاطيا المُخَرَّمِي، قال: سمعتُ إبراهيم بن سعيد الجَوْهَرِي يقول: سمعتُ معاذ بن مُعَاذ. وأخبرنا ابن الفضل، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد الدَّقَّاق، قال: حدثنا سَهْل بن أبي سَهْل الواسطِي، قال: حدثنا أبو حَفْص عمرو بن علي، قال: سمعتُ مُعَاذ بن مُعَاذ يقول:

(١) إسناده ضعيف، لضعف قيس بن الربيع، كما بيناه في «تحرير التقريب».

(٢) في م: «جَبْوَه»، مصحف، كما بيناه سابقاً.

(٣) في م: «استتبت»، وهو تصحيف.

(٤) إسناده ضعيف، لضعف شريك القاضي، وهو ممن لا يقبل قوله في الجرح والتعديل.

(٥) المعرفة والتاريخ ٧٨٦ / ٢.

(٦) إسناده ضعيف، وعلته علة سابقه.

(٧) كذلك.

سمعتُ سُفيانَ الثَّوريَ يقول: استُتِيبَ أبو حنيفة^(١) من الكفر مرتين^(٢).

وأخبرنا ابن رزق، قال: أخبرنا ابن سلم، قال: حدثنا أحمد بن علي الأبار، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثني يحيى بن سعيد ومعاذ بن معاذ؛ قالا: وأخبرنا ابن الفضل، قال: أخبرنا ابن درستويه، قال: حدثنا يعقوب، قال^(٣): حدثنا نعيم، قال: سمعتُ معاذ بن معاذ ويحيى بن سعيد يقولان: سمعنا سُفيانَ يقول: استُتِيبَ أبو حنيفة من الكفر مرتين^(٤). وقال يعقوب: مراراً^(٥).

أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، قال: حدثنا بشر بن موسى، قال: حدثنا عبدالله بن الزبير الحميدي، قال: سمعتُ مؤملاً يقول: استُتِيبَ أبو حنيفة من الدهر مرتين^(٦).

أخبرناه أبو سعيد الحسن بن محمد بن عبدالله بن حسنويه الكاتب بأصبهان، قال: أخبرنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن عيسى بن مزيد الخشاب، قال: حدثنا أحمد بن مهدي، قال: حدثنا عبدالله بن معمر، قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل، قال: سمعتُ سُفيانَ الثَّوريَ يقول: إنَّ أبا حنيفة استُتِيبَ من الزُّندقة مرتين^(٧). وقال أحمد بن مهدي: حدثنا أحمد بن إبراهيم، قال: حدثني سليمان بن عبيدالله^(٨)، قال: حدثنا جرير، عن ثعلبة، قال:

- (١) في م: «استتبت أبا حنيفة»، وهو تحريف، وأثبتنا ما في أ، وهو الصواب.
- (٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات، ولعل الذين استتابوه من «الكفر» المزعوم هم الخوارج الذين يكفرون من لا يكفر أهل المعاصي.
- (٣) المعرفة ليعقوب ٢ / ٧٨٦.
- (٤) إسناده ضعيف، لضعف نعيم بن حماد.
- (٥) هذه العبارة المنسوبة إلى يعقوب، لم أجدها في المطبوع من المعرفة.
- (٦) إسناده ضعيف، لضعف مؤمل بن إسماعيل البصري، كما بيّناه في «تحرير التفرقة».
- (٧) إسناده ضعيف، لضعف عبدالله بن معمر، ومؤمل بن إسماعيل.
- (٨) في م: «سلم بن عبدالله»، وهو تحريف، ولا أعلم لمن يسمّى هكذا رواية عن جرير. وثعلبة هو ابن سهيل الطهوي ثقة لكنه ذكر حكايات تدل على ضعف عقله، فلعل هذه منها.

Abdullah bin Ahmad ibn Hanbal:

Sufyan Al-Thawri said: "Aboo Hanifa repented from his heretic opinions many times."

Footnote: Hadeeth **Saheeh (Authentic)**.

Source: Al-Sunnah. Vol. 1, Pg. # 193 .

كتاب
السنة

للإمام أبي عبد الرحمن
عبدالله بن إمام أهل السنة أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني
٢١٣ - ٢٩٠ هـ

تحقيق ودراسة
الدكتور محمد بن سعيد بن سالم القطاني
بجامعة أم القرى - مكتبة الدعوة وأهل البيت
قسم العقيدة

المجلد الأول

دار ابن القيم

٢٦٨ - حدثني عبد الله بن معاذ العبدي قال: سمعت أبي يقول: سمعت سفيان الثوري يقول: استتيب (أبو) حنيفة من الكفر مرتين.

٢٦٩ - حدثني أبو الفضل الخراساني، نا سلمة بن شبيب، نا الفريابي سمعت سفيان الثوري يقول: استتيب أبو حنيفة من كلام الزنادقة مرارا.

٢٧٠ - حدثني هارون بن سفيان رضي الله عنه، حدثني اسود بن عامر / نا جعفر ١/١٧ ابن زياد الأحمر عن سفيان قال: استتيب أبو حنيفة مرتين.

٢٧١ - حدثني أحمد بن إبراهيم، نا (هشيم) بن جميل، حدثني ابن سميع

(١) في الاصل: ابا.

(٢) في الاصل هشيم والمثبت من كتب التراجم.

(٢٦٨) رجاله ثقات.

عبد الله بن معاذ العبدي في كتب التراجم ورد باسم عبيد الله أبو عمرو البصري. ثقة حافظ. روى عن أبيه وعنه عبد الله بن احمد. مات سنة ٢٣٧ هـ. التقريب (١: ٥٣٩).

وانظر ترجمته في: التهذيب (٧: ٤٨).

أما أبوه فهو معاذ بن معاذ العبدي: ثقة متقن روى عنه ابنه عبد الله تقدم في (٥٦).

(٢٦٩) رجاله ثقات.

أبو الفضل ثقة تقدم في (٢٣٣).

والفريابي ثقة تقدم في (٧٨).

سلمة بن شبيب: التيسابوري أبو عبد الرحمن. ثقة روى عن محمد بن يوسف الفريابي وعنه عبد الله بن احمد. مات سنة ٢٤٧ هـ. التقريب (١: ٣١٦).

وانظر: تهذيب الكمال (١: ٥٢٤)، التهذيب (٤: ١٤٦).

(٢٧٠) في سنده هارون بن سفيان: لم أقف له على ترجمة فإا اطلعت عليه.

أسود بن عامر: ثقة تقدم في (١٢٤).

جعفر بن زياد الأحمر: الكوفي صدوق يتشيع روى عنه اسود بن عامر. مات سنة ١٦٧ هـ. التقريب (١: ١٣٠).

انظر: تهذيب الكمال (١: ١٩٥)، الميزان (١: ٤٠٧)، التهذيب (٢: ٩٢).

(٢٧١) في سنده ابن سميع الاشجعي: لم أقف له على ترجمة.

هشيم بن جميل: البغدادي أبو سهل. ثقة من أصحاب الحديث وكأنه ترك فتغير روى عنه أحمد =

FATWA OF IMAM AWZAI

Ahmad ibn Hanbal:

Awzai said: "No one was born into Islam more harmful than Aboo Hanifa."

Footnote: Hadeeth **Hasan (Reliable)**.

Source: Al-Ilal. Vol. 2, Pg. # 46.

كتاب العِللِ وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ

للإمام
أحمد بن محمد بن حنبل رحمه الله
(١٦٤ - ٢٤١)

تحقيق وتخریج
الدكتور وصیة الله بن محمد عباس

المجلد الثاني

دار الخاني
فرقد فريد الخاني
الرياض

٣٥٨٩ - حدثني الحسن بن عبد العزيز الجروي الجذامي قال :
سمعت أبا حفص عمرو بن أبي سلمة التنيسي قال : سمعت الأوزاعي
يقول : ما ولد في الإسلام مولود أضر على الإسلام من أبي حنيفة وأبي
مُسلم صاحب (١) ... (٢)

٣٥٩٠ - حدثني أبي قال : حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال : حدثنا
سفيان الثوري قال : حدثني عباد بن كثير قال : قال لي عمرو بن
عُبَيْد : سَلْ أبا حنيفة عن رجلٍ قال : أنا أعلم أن الكعبة حَقٌّ وأنها بيت
الله ولكن لا أدري هي التي بمكة أو التي بخُراسان أمؤمن هو؟ قال :
مؤمن .

قال لي : سَلْهُ عن رجلٍ قال : أنا أعلم أن محمداً ﷺ حَقٌّ وأنه رسول
الله ولكن لا أدري هو الذي كان بالمدينة أو محمد آخر أمؤمن هو؟ قال :
مؤمن (٣) .

٣٥٩١ - قال أبي : استتابوه أظن في هذه الآية سبحانه ربك رب
العزة عما يصفون . قال : هو مخلوق (٤) .

(١) إسناده حسن وأخرجه في السنة ١٨٧:١ مثله والخطيب في تاريخه ٣٨٩:١٣ من طريق
آخر يذكر الإمام أبي حنيفة فقط ، ونحوه قول حماد والثوري عند الخطيب والعقيلي في
الضعفاء ل ٤٣٣ وابن حبان في المجروحين ٦٤:٣ .

(٢) هذا النص في هامش الأصل بخط الأصل وفي آخره نحو .
(٣) وهو في السنة ١٩٤:١ مثله وأخرجه الخطيب في التاريخ ٣٧٢:١٣ من طريق عامر بن
إسماعيل عن مؤمل بن إسماعيل ومؤمل ضعيف ، وله عنده طريق آخر أيضاً (٣٧١) ،
(٣٧٢) .

(٤) وهو في السنة لعبد الله ١٩٢:١ وتاريخ بغداد ٣٨٣:١٣ نحوه وروى الخطيب في تاريخه
٣٧٨:١٣ (أيضاً) عن أبي بكر الروذي قال : سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول :
لم يصح عندنا أن أبا حنيفة كان يقول : القرآن مخلوق .

Al-Khatib Al-Baghdadi:

Sulayman bin Hassan Al-Halabi said: "I heard Awzai on several occasions saying that Aboo Hanifa destroyed the pillars of Islam one by one."

Footnote: Hadeeth **Saheeh (Authentic)**.

Source: **Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 547.**

أخبرنا ابن الفضل، قال: أخبرنا ابن درستويه، قال: حدثنا يعقوب،
قال^(١): حدثنا أبو بكر بن خلاد، قال: سمعتُ عبدالرحمن بن مهدي، قال:
سمعتُ حماد بن زيد يقول: سمعتُ أيوب وذكرَ أبا^(٢) حنيفة، فقال:
﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطَوِّشُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ أَنْ يُفْسَدَ نُورُهُ﴾^(٣) [التوبة ٣٢].
أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحبري وأبو القاسم
عبدالرحمن بن محمد السراج وأبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي؛ قالوا:
حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا محمد بن إسحاق
الصاغاني، قال: حدثنا سعيد بن عامر، قال: حدثنا سلام بن أبي مطيع، قال:
كان أيوب قاعدًا في المسجد الحرام، فرآه أبو حنيفة فأقبل نحوه، فلما رآه
أيوب قد أقبل نحوه قال لأصحابه: قوموا لا يُعْرَبْنَا بِجَرِّهِ، قوموا، فقاموا
فتفرقوا^(٤).

أخبرنا ابن الفضل، قال: أخبرنا ابن درستويه، قال: حدثنا يعقوب،
قال^(٥): حدثني الفضل بن سهل، قال: حدثنا الأسود بن عامر، عن شريك،
قال: إنما كان أبو حنيفة جربًا^(٦).

أخبرنا ابن رزق والبرقاني؛ قالوا: أخبرنا محمد بن جعفر بن الهيثم
الأنباري، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن شاکر، قال: حدثنا رجاء بن
السُّنْدِي، قال: سمعتُ سليمان بن حسان الحلبي يقول: سمعتُ الأوزاعي مالا
أحصيه يقول: عمَد أبو حنيفة إلى عُرَى الإسلام فنَقَضَها عُرُوة عُرُوة^(٧).

(١) المعرفة والتاريخ ٢ / ٧٨٥.

(٢) في م: «أيوب»، خطأ.

(٣) إسناده صحيح، وأبو بكر بن خلاد هو محمد بن خلاد الباهلي، ثقة.

(٤) إسناده صحيح، وقد أعله الكوثري بسعيد بن عامر وسلام بن أبي مطيع، وهي مجازفة
منه جد ظاهرة، رحمه الله تعالى.

(٥) المعرفة والتاريخ ٢ / ٧٨٩.

(٦) شريك هو ابن عبدالله القاضي ضعيف لا يعتد برأيه.

(٧) إسناده صحيح، وأعله الكوثري بمحمد بن جعفر بن الهيثم الأنباري، وهو ممن لم
يتكلم فيه أحد كما قال البرقاني (انظر ترجمته ٢ / الترجمة ٥٢١)، كما أعله بسليمان
ابن حسان الحلبي، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: سألت ابن أبي غالب =

Abdullah bin Ahmad ibn Hanbal:

Salama bin Kulthum said: "When Aboo Hanifa died, Awzai said: 'Praise be to Allah for killing him, he used to destroy the pillars of Islam one by one.'"

Footnote: Hadeeth **Hasan (Reliable)**.

Source: **Al-Sunnah. Vol. 1, Pg. # 207.**

٣٢١ - حدثني إبراهيم، ثنا أبو سلمة عن أبي عوانة قال: مثل أبو حنيفة عن الأشرية فيما سئل عن شيء إلا قال لا بأس به، وسئل عن المسكر فقال: حلال^(١).

٣٢٢ - حدثني إبراهيم، ثنا أبو توبة عن أبي إسحاق الفزاري قال: حدثت أبا حنيفة عن رسول الله ﷺ بحديث في رد السيف فقال: هذا حديث خرافة.

٣٢٣ - / إبراهيم بن سعيد قال: سمعت وكيعاً يقول: كان أبو حنيفة يقول: لو ١٩/ب أن رجلاً كسر طنبوراً ضمن.

٣٢٤ - حدثني إبراهيم بن سعيد، ثنا أبو توبة عن سلمة بن كشوم عن الأوزاعي أنه لما مات أبو حنيفة قال الحميد لله الذي أماته، فإنه كان ينقض عرى الإسلام عروة عروة^(٢).

٣٢٥ - حدثني إبراهيم، ثنا أبو توبة عن أبي إسحاق قال: كان أبو حنيفة مرجساً يرى السيف^(٣).

٣٢٦ - حدثني إبراهيم، ثنا أبو توبة عن أبي إسحاق الفزاري قال: قال الأوزاعي: إننا لا ننقم على أبي حنيفة الرأي، كلنا نرى، إنما ننقم عليه أنه يذكر له الحديث عن رسول الله ﷺ فيفتي بخلافه^(٤).

(١) لعل هذا حصول على النبي فان أبا حنيفة برخص فيه. انظر أخبار أبي حنيفة للشمسيري (ص ٦٤).
(٢) لم تصل أخطاء أبي حنيفة إلى إخراجها من حظيرة الإسلام حتى يقال فيه هذا الكلام وإنما فتح الضد في ضده لئلا يد أن تدخله المالفة.
(٣) راجع التعليق على مقرة (٢٢٣).
(٤) سبق التعليق على هذا في (٢٥١).

= انظر ترجمته في: التهذيب (١١: ٦٧).

(٣٢١) إسناده صحيح.

أبو عوانة: الوضاح بن عبد الله الشكري البزاز أبو عوانة. مشهور بكنيته ثقة ثبت روى عنه أبو سلمة التبوذكي. مات سنة ١٧٥ هـ. وقيل ١٧٦ هـ. التفرير (٢: ٣٣١).

وانظر: الميزان (٤: ٣٣٤)، التهذيب (١١: ١١٦).

(٣٢٢) رجاله ثقات.

(٣٢٣) رجاله ثقات.

(٣٢٤) إسناده حسن.

= سلمة بن كشوم الكندي الشامي صدوق روى عن الأوزاعي وعنه أبو توبة. التفرير (١: ٣١٨).

FATWA OF IMAM SUFYAN BIN UYAINA

Al-Khatib Al-Baghdadi:

Sufyan bin Uyaina said: "Aboo Hanifa repented from Atheism on three occasions."

Footnote: Hadeeth **Saheeh (Authentic)**.

Source: **Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 526.**

سمعتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ وَذَكَرَ أَبُو حَنِيفَةَ فَقَالَ: لَقَدْ اسْتَبَاهُ أَصْحَابُهُ مِنَ الْكُفْرِ
مَرَارًا.

أَخْبَرَنَا ابْنُ رَزْقٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا
حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ وَهُوَ ابْنُ عُبَيْتَةَ
يَقُولُ: اسْتَبَّيْتُ أَبُو حَنِيفَةَ مِنَ الدَّهْرِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ^(١).

أَخْبَرَنَا ابْنُ رَزْقٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَنْبَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ، قَالَ: قَالَ يَحْيَى بْنُ
حَمْزَةَ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: اسْتَبَّيْتُ أَبُو حَنِيفَةَ مِنَ الزُّنْدُقَةِ مَرَّتَيْنِ^(٢).

أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْبَغَوِيُّ،
قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ صَاحِبُ الْفُؤَاهِي،
قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ زُرَيْعٍ، قَالَ: اسْتَبَّيْتُ أَبُو حَنِيفَةَ مَرَّتَيْنِ^(٣).

أَخْبَرَنَا ابْنُ رَزْقٍ وَالْبِرْقَانِيُّ؛ قَالَا: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الْهَيْثَمِ
الْأَنْبَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ. وَأَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ شَجَاعٍ^(٤)
الصُّوفِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ
شَاكِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَجَاءُ هُوَ ابْنُ السُّنْدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ إِدْرِيسَ
يَقُولُ: اسْتَبَّيْتُ أَبُو حَنِيفَةَ مَرَّتَيْنِ، قَالَ: وَسَمِعْتُ ابْنَ إِدْرِيسَ يَقُولُ: كَذَّبَ^(٥)
مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْإِيمَانَ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ^(٦).

أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْحَيْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(٢) إسناده ضعيف، لضعف نعيم بن حماد.

(٣) إسناده ضعيف، لضعف عبدالله بن إسحاق البغوي، كما تقدم في ترجمته من هذا
الكتاب (١١/ الترجمة ٤٩٧٩).

(٤) سقط من م.

(٥) في م: «كذاب»، وما هنا من النسخ.

(٦) إسناده صحيح، والخلاف في هذه المسألة لفظي، وهو على كل حال رأي لعبدالله بن
إدريس.

FATWA OF IMAM ABDULLAH BIN MUBARAK

Al-Khatib Al-Baghdadi:

Aboo Ishaq Al-Taleqani said: "I heard Abdullah bin Al-Mubarak saying: 'Anyone that owns the book of Aboo Hanifa and uses it and spreads the opinions with it, will cause his Hajj to become void and his wife shall no longer remain lawful for him.' Then the slave of ibn Al-Mubarak said: 'I think the one who wrote the book is Satan.' Ibn Al-Mubarak replied: 'The one who wrote the book is worse than Satan.'

Footnote: Hadeeth **Saheeh (Authentic)**.

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 556.

أخبرني محمد بن علي المقرئ، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ النيسابوري، قال: سمعتُ أبا جعفر محمد بن صالح يقول: سمعتُ يحيى بن منصور الهروي يقول: سمعتُ أحمد بن سعيد الدارمي يقول: سمعتُ النَّصْر ابن شميل يقول: في كتاب «الحيل» كذا وكذا مسألة كُلُّها كُفْر.

حدثني الأزهري، قال: أخبرنا محمد بن العباس، قال: حدثنا عبدالله بن إسحاق المدائني، قال: حدثنا أحمد بن موسى الحزامي، قال: حدثنا هديّة وهو ابن عبدالوهاب، قال: حدثنا أبو إسحاق الطالقاني، قال: سمعتُ عبدالله ابن المبارك يقول: من كان عنده كتاب «حيل» أبي حنيفة يستعمله أو يُفتي به فقد بطل حجّه، وبانت منه امرأته. فقال مولى ابن المبارك: يا أبا عبدالرحمن، ما أرى^(١) وَضَعَ كتابَ «الحيل» إلا شيطان. فقال ابن المبارك: الذي وَضَعَ كتاب الحيل أشر من الشيطان^(٢).

أخبرنا إبراهيم بن عمر البرمكي، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله بن خلف الدقاق، قال: حدثنا عمر بن محمد الجوهري، قال: حدثنا أبو بكر الأثرم، قال: حدثني زكريا بن سهل المرّوزي، قال: سمعتُ الطالقاني أبا إسحاق يقول: سمعتُ ابن المبارك يقول: من كان كتابَ «الحيل» في بيته يُفتي به، أو يعمل بما فيه، فهو كافرٌ بانت امرأته، وبطل حجّه. قال فقيل له: إن في هذا الكتاب إذا أرادت المرأة أن تختلج من زوجها ارتدت عن الإسلام حتى تبتن، ثم تراجع الإسلام، فقال عبدالله: من وَضَعَ هذا فهو كافرٌ بانت منه امرأته، وبطل حجّه. فقال له خاقان المؤذن: ما وضعه إلا إبليس. قال: الذي وضعه عندي أبلس من إبليس.

وقال زكريا: أخبرنا الحسين بن عبدالله النيسابوري، قال: أشهدُ على عبدالله، يعني ابن المبارك، شهادةً يسألني الله عنها أنه قال لي: يا حسين قد تركتُ كلَّ شيء رويته عن أبي حنيفة، فأستغفرُ الله وأتوبُ إليه.

(١) في م: «أدري»، وهو تحريف.

(٢) هذا صحيح، ولم يسم أبا حنيفة، وهو الصواب.

FATWA OF ABDUL RAHMAN IBN MAHDI

Al-Khatib Al-Baghdadi:

Abdul Rahman bin Mahdi said: "There was a wall between Aboo Hanifa and the truth."

Footnote: Hadeeth **Saheeh (Authentic)**.

Source: **Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 561.**

ابن عوف يقول: سمعت حماد بن سلمة يكتفي أبا حنيفة: أبا حنيفة^(١)! أخبرنا ابن رزق، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد، قال: حدثنا حنبل بن إسحاق، قال: سمعت الحميدي يقول لأبي حنيفة إذا كناه: أبو حنيفة، لا يكتفي عن ذلك، ويظهره في المسجد الحرام في خلفته والناس حوله^(٢).

أخبرنا العتيقي، قال: حدثنا يوسف بن أحمد الصيدلاني، قال: حدثنا محمد بن عمرو العقبلي، قال^(٣): حدثني زكريا بن يحيى الحلواني، قال: سمعت محمد بن بشار العبدي بُنداراً يقول: قلما كان عبدالرحمن بن مهدي يذكر أبا حنيفة إلا قال: كان بينه وبين الحق حجاب^(٤).

أخبرنا البرقاني، قال: قرأت على محمد بن محمود المرزوي بها: حدثكم محمد بن علي الحافظ، قال: قيل لبندار وأنا أسمع: أسمع عبدالرحمن بن مهدي يقول: كان بين أبي حنيفة وبين الحق حجاب؟ فقال: نعم، قد قاله لي.

أخبرنا ابن الفضل، قال: أخبرنا ابن درستويه، قال: حدثنا يعقوب، قال^(٥): حدثنا محمد بن بشار، قال: سمعت عبدالرحمن يقول: بين أبي حنيفة وبين الحق حجاب.

أخبرنا ابن رزق، قال: أخبرنا ابن سلم، قال: حدثنا الأبار، قال: حدثنا سلمة بن شبيب، قال: حدثنا الوليد بن عتبة، قال: سمعت مؤمل بن إسماعيل، قال: قال عمر بن قيس: من أراد الحق فليأت الكوفة فليتنظر ما قال أبو حنيفة وأصحابه فليخالفهم^(٦).

(١) هذا خير موضوع، وأنته فهد بن عوف، واسمه زيد ولقبه فهد، وهو كذاب (الميزان ٣ / ٣٦٦)، وإبراهيم بن راشد الأدمي وإن وثقه الخطيب (٦ / الترجمة ٣٠٦١)، لكن ابن عدي اتهمه (وانظر الميزان ١ / ٣٠).

(٢) إذا صح هذا عن الحميدي، فهو فجور في القول مردد عليه.

(٣) الضعفاء الكبير ٤ / ٢٨٢.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) المعرفة والتاريخ ٢ / ٧٨٤.

(٦) إسناده ضعيف، لضعف مؤمل بن إسماعيل كما بيناه غير مرة.

FATWA IMAM HAMAAD BIN SALAMA AL-BASRI & SHU'ABA BIN AL-HAJAJ

Abdullah bin Ahmad ibn Hanbal:

Mansoor bin Salama Al-Khuzai said: "I heard Hamaad bin Salama cursing Aboo Hanifa." Aboo Salama said: "Shu'aba used to curse Aboo Hanifa."

Footnote: Hadeeth **Saheeh (Authentic)**.

Source: Al-Sunnah. Vol. 1, Pg. # 211.

- ٣٤١ - حدثني محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة قال: سمعت أبي يقول كنا عند حماد بن سلمة فذكروا مسألة فقيل: أبو حنيفة يقول بها فقال: هذا والله قول ذاك المارق.
- ٣٤٢ - حدثني هارون بن سفيان، حدثني الوليد بن صالح، سمعت حماد بن سلمة إذا ذكر أبو حنيفة قال: ذاك أبو جيفة. قال: وبلغني أن عثمان النبي كان يقول: ذاك أبو جيفة.
- ٣٤٣ - حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي، ثنا الهيثم بن جميل قال: سمعت حماد ابن سلمة يقول عن أبي حنيفة: هذا ليكبته الله في النار^(١).
- ٣٤٤ - حدثني أبو معمر عن إسحاق بن عيسى قال: سألت حماد بن سلمة عن أبي حنيفة قال: ذاك أبو جيفة، ذاك أبو جيفة سد الله عز وجل به الأرض.
- ٣٤٥ - حدثني محمد بن أبي عتاب الاعين، ثنا منصور بن (سلمة)^(٢) الخزازي قال سمعت حماد بن سلمة يلعن أبا حنيفة، قال أبو سلمة: وكان شعبة يلعن أبا حنيفة^(٣).

(١) هذا الكلام فيه نال على الله والمسلم منه عن ذلك ثم مع أن الهيثم ثقة إلا أنه قد تغير فترك كما تقدم.
 (٢) في الأصل: سالم وهو عطاء والثبت من كتب التراجم.
 (٣) هذا أمر يدعو إلى العجب إذ أنه من المقرر في عقيدة السلف عدم لعن المسلم بعمامة والمعين بخاصة حتى قيل إن الكافر بعينه لا يلعن.


(٣٤١) إسناده صحيح.
 محمد بن عبد العزيز: ثقة تقدم في (٢٠).
 وأبوه: ثقة تقدم في (٢٤٢).
 (٣٤٢) في سنده هارون بن سفيان لم أقف له على ترجمة.
 والوليد بن صالح ثقة تقدم في (٣٠٩).
 وعثمان النبي صدوق تقدم في (٢٦٠).
 (٣٤٣) في سنده الهيثم بن جميل تغير فترك وقد تقدم في (٢٧١).
 (٣٤٥) إسناده صحيح.
 منصور بن سلمة الخزازي: ثقة ثبت حافظ روى عن حماد بن سلمة وعنه محمد بن أبي عتاب الاعين. مات سنة ٢١٠ هـ. التقريب (٣: ٢٧٦).
 انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٣: ١٣٧٥)، التهذيب (١١: ٣٠٨).

FATWA IBN HIBBAN

Ibn Hibban:

It is not permissible to adhere to him, because he was propagating to Erja and according to our scholars it is impermissible to adhere to one that propagates innovations (Bid'ah, I don't know any disagreement among the Muslim scholars and the pious religious (people) in all the countries about dispraising him (Aboo Hanifa), every one dispraised him one by one.

Source: Kitab Al-Majruhin. Vol. 3, Pg. # 64.



بني زبيعة من تيمم الله من تجسد يقال لهم بنو قُفُل فأعتق أبوه وكان خيَّاراً لعبد الله ابن قُفُل^(١) ومات أبو حنيفة سنة خمسين ومائة ببغداد ، وقبره في مقبرة أنطونزُران . وكان رجلاً جَدِلاً ظاهر المورع لم يكن الحديث صناعته ، حدّث بمائة وثلاثين حديثاً مسانيد ماله حديث في الدنيا غيرها أخطأ منها في مائة وعشرين حديثاً . إما أن يكون أقرب إسناده أو غير مدّته من حيث لا يعلم فلما غاب خطؤه على صوابه استحق ترك الاحتجاج به في الأخبار .

ومن جهة أخرى لا يجوز الاحتجاج به لأنه كان داعياً إلى الإرجاء^(٢) والداعية

= أحسن من رأى أبي حنيفة وقد أخذنا بأكثر أقواله .

وقد أكره أبو حنيفة على العمل والنضاء . فأبى وحبس وجلد .

ضعفه النسائي من جهة حفظه وابن عدي وآخرون وقال البخاري : سكنوا عنه وعن رأيه وعن حديثه وترجم له الخطيب في فصلين من تاريخه واستوفى كلام معديله وضعفه .

معجم البلدان ١/٤١٧ الرفع والتسكيل في الجرح والتعديل ١٩

الميزان ٤/٢٦٥ التذكرة ١/١٦٠ طبقات الحفاظ لسيوطي ٧٣

الإمام الأعظم أبو حنيفة التسليم لعناية الله لإبلاغ ٢٠ التاريخ الكبير ٨/٨١

(١) هناك تعليقات كثيرة على القملولة هاجت ابن حبان لتعامله على أبي حنيفة وبما هجوم من أجله . وولد أبي حنيفة بأنه كان خيَّاراً واعتبر المعلق ذلك غيبه تخرج عن حد الرأي في الحديث . وتشير هنا إلى أن جد أبي حنيفة كان أحد أمراء بلاد الأفتان « مرزيان » واختلفت أقوال حفيده في مسألة أسر جده ثم عتقه قال أحدهما : « والله ما وقع لتارقي قط » . تراجع الإمام الأعظم .

(٢) اتهم أبي حنيفة بالإرجاء وأنه داعية إلى البدع غير مقبول من ابن حبان ومن شاركه هذا القول على إطلاقه والنس في ذلك بما جاء في كتاب السنن « الرفع والتسكيل ١٥٤ » :
« جملة التفرقة بين اعتقاد أهل السنة وبين اعتقاد المرجئة :

أن المرجئة يكتفون في الإيمان بمعرفة الله ونحوه ، ويعملون ما سوى الإيمان من الطاعات ، وما سوى الكفر من المعاصي : غير مضرّة ولا نافعة ، ويتشبّهون بظاهر حديث « من قال لا إله إلا الله دخل الجنة » وأهل السنة يقولون : لا تكفي في الإيمان المعرفة ، بل لابد من التصديق الاختياري مع الإقرار اللساني . وإن الطاعات مفيدة ، والمعاصي مضرّة مع الإيمان توصل صاحبها إلى دار المسرور .

والذي يجب علمه على العالم للشتغل بكتب التواريخ وأسماء الرجال أن الإرجاء يطلق على قسمين : أحدهما : الإرجاء الذي هو ضلال .

والثانيها : الإرجاء الذي ليس بضلال * ولا يكون صاحبه عن أهل السنة والجماعة خارجاً . ولهذا

جلد ٣

إلى البدع لا يجوز أن يُحتج به عند امتنا فاطمة لا أعلم بينهم فيه خلافاً على أن أئمة
المسلمين وأهل الورع في الدين في جميع الأنصار وسائر الأقطار جرحوه وأطلقوا عليه
البدع إلا الواحد بعد الواحد ، قد ذكرنا ما روى فيه من ذلك في كتاب « التنبية
على التوريه » فأغنى ذلك عن تكرارها في هذا الكتاب غير أني أذكر منها بجمال
يُستدل بها على ما وراءها .

من ذلك ما حدثنا زكريا بن يحيى الساجي بالبصرة قال : حدثنا بُندار ومحمد
بن علي المدي قال : حدثنا معاذ بن معاذ القنسبري قال : سمعت سُفيان الثوري
يقول : استُتِيب أبو حنيفة من الكفر مرتين^(١) .

أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير بنسُتِر قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم البغوي

ذكروا أن المرجئة فرقتان : مرجئة الضلالة ، ومرجئة أهل السنة . وأبو حنيفة وتلامذته وشيوخه وغيره
من الرواة الأثبات إنما عدوا من مرجئة أهل السنة لا من مرجئة الضلالة .
ثم يقول أيضاً في ختام مناقشته لهذا الموضوع « ١٦١ » :

وخلاصة المرام في هذا المقام أن الأرجاء :
قد يطلق على أهل السنة والجماعة من مخالفيهم المعتزلة الراسخين بالملود الناري لصاحب الكبيرة .
وقد يطلق على الأئمة القائلين بأبطل الأفعال ليست بدلالة في الايمان ، وبسبب الزيادة فيه والنقصان
— وهو مذهب أبي حنيفة وأتباعه — من جانب المحدثين القائلين بالزيادة والنقصان وبدخول الأعمال
في الايمان وهذا النزاع وإن كان لفظياً كالحققة المحققون من الأولين والآخرين ، لكنه لما طال وآل الأمر
إلى بسط كلام الفريقين والتأخرين أدى ذلك إلى أن أطلقوا الأرجاء على مخالفيهم ، وشنعوا
بذلك عليهم ، وهو ليس بظلم في الحقيقة على ما لا يخفى على مهرة الشريعة .

أقول إذا عرفت هذا علمت أن قول ابن حبان في إيمانه الأرجاء على أبي حنيفة وأصحابه فيه اتهام
بعدم وتمية تضال الباحث ، وهو يقصد إلى ذلك قصداً ما كان يجدر به أن يقع في مثل ذلك .

(١) نقل عن الثوري أنه قال إن جاء من عند أبي حنيفة : فقد جئت من عند أئمة أهل الأرض . ونقل
أيضاً إن الذي يخالف أبا حنيفة يحتاج إلى أن يكون أعلى منه قدراً ، وأوقى علماً ، ويعيد ما يوجد ذلك .
وروى أيضاً أنه رأى تحت رأس الثوري كتاب « الرحمن » لأبي حنيفة فدأل عنه أحمد : هل تنظر في كتابه ؟
قال : وددت أنها كلها عندي بجمعة أنظر فيها ، ما أبني في شرح العلم غاية ، ولسكننا لا تنصفه .

الامام الأعظم أبو حنيفة الشكلم ٢٠

جلد ٣

FATWA OF IMAM AYUB

Al-Khatib Al-Baghdadi:

Salaam bin Abi Mutee said: "Ayub was sitting in the mosque, then Aboo Hanifa saw him and came towards him. When Ayoob saw him coming towards him, he said to his companions: 'Come on, let's move before he spreads lice among us.'"

Footnote: Hadeeth **Saheeh (Authentic)**.

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 547.

أخبرنا ابن الفضل، قال: أخبرنا ابن درستويه، قال: حدثنا يعقوب، قال^(١): حدثنا أبو بكر بن خلاد، قال: سمعتُ عبدالرحمن بن مهدي، قال: سمعتُ حماد بن زيد يقول: سمعتُ أيوب وذكر أبا^(٢) حنيفة، فقال: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَقْوَاهِمَ وَيَأْفِكُ اللَّهُ إِلَاهًا أَنْ يُسْرَتُوا﴾^(٣) [التوبة ٣٢].

أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري وأبو القاسم عبدالرحمن بن محمد السراج وأبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي؛ قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصّاعاني، قال: حدثنا سعيد بن عامر، قال: حدثنا سلام بن أبي مطيع، قال: كان أيوب قاعدًا في المسجد الحرام، فرآه أبو حنيفة فأقبل نحوه، فلما رآه أيوب قد أقبل نحوه قال لأصحابه: قوموا لا يُعْرَبْنَا بِجَرَبِهِ، قوموا، فقاموا فتمرققوا^(٤).

أخبرنا ابن الفضل، قال: أخبرنا ابن درستويه، قال: حدثنا يعقوب، قال^(٥): حدثني الفضل بن سهل، قال: حدثنا الأسود بن عامر، عن شريك، قال: إنما كان أبو حنيفة جربًا^(٦).

أخبرنا ابن رزق والبرقاني؛ قالوا: أخبرنا محمد بن جعفر بن الهيثم الأنباري، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن شاکر، قال: حدثنا رجاء بن السندي، قال: سمعتُ سليمان بن حسان الحلبي يقول: سمعتُ الأوزاعي مالا أحصيه يقول: عمّد أبو حنيفة إلى عرى الإسلام فنقضها عروة عروة^(٧).

(١) المعرفة والتاريخ ٢ / ٧٨٥.

(٢) في م: «أبو»، خطأ.

(٣) إسناده صحيح، وأبو بكر بن خلاد هو محمد بن خلاد الباهلي، ثقة.

(٤) إسناده صحيح، وقد أعله الكوثري بسعيد بن عامر وسلام بن أبي مطيع، وهي مجازفة من جد ظاهرة، رحمه الله تعالى.

(٥) المعرفة والتاريخ ٢ / ٧٨٩.

(٦) شريك هو ابن عبدالله القاضي ضعيف لا يعتد برأيه.

(٧) إسناده صحيح، وأعله الكوثري بمحمد بن جعفر بن الهيثم الأنباري، وهو ممن لم يتكلم فيه أحد كما قال البرقاني (انظر ترجمته ٢ / الترجمة ٥٢١)، كما أعله سليمان ابن حسان الحلبي، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: سألت ابن أبي غالب =

FATWA OF IMAM ABOO MUHAMMAD

Al-Khatib Al-Baghdadi:

Aboo Muhammad said: "He remained on falsehood and adhered to it, he would not return to the truth even if it was clear to him."

Footnote: Hadeeth **Saheeh (Authentic)**.

Source: **Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 551.**

أخبرنا إبراهيم بن مَخْلَد المَعْدَل، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم الحكيمي، قال: حدثنا القاسم بن المغيرة الجوهري، قال: حدثنا مطرف أبو مصعب الأصم، قال: سئل مالك بن أنس عن قول عمر في العراق «بها الداء العضال»، قال: الهلكة في الدين، ومنهم أبو حنيفة^(١).

أخبرنا ابن رزق، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله بن إبراهيم، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن القاضي، قال: حدثنا إبراهيم بن عبدالرحيم، قال: حدثنا أبو معمر، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: قال لي مالك بن أنس: أبتكلم برأي أبي حنيفة عندكم؟ قلت: نعم. قال ما ينبغي لبلدكم أن تُسكن^(٢).

أخبرنا علي بن محمد المَعْدَل، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن الحسن الصواف، قال: أخبرني عبدالله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا أبو معمر، عن الوليد بن مسلم، قال: قال لي مالك بن أنس: أبتكلم برأي أبي حنيفة ببلدكم؟ قلت: نعم. قال: ما ينبغي لبلدكم أن تُسكن^(٣).

أخبرنا أحمد بن محمد العتيقي والحسين بن جعفر السلمي والحسن ابن علي الجوهري؛ قالوا: أخبرنا علي بن عبدالعزيز البردعي، قال: أخبرنا أبو محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا ابن أبي سريج، قال: سمعت الشافعي يقول: سمعت مالك بن أنس وقيل له: تعرف أبا حنيفة؟ فقال: نعم، ما ظنكم برجل لو قال هذه السارية من ذهب لقام دونها حتى يجعلها من ذهب، وهي من خشب أو حجارة؟ قال أبو محمد: يعني أنه كان يثبت على الخطأ ويحتج دونه ولا يرجع إلى الصواب إذا بان له^(٤).

(١) إسناده ضعيف، مطرف بن عبدالله بن مطرف اليساري، أبو مصعب المدني وإن كان ثقة لكنه كان يحدث عن مالك بالمناكير.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(٤) إسناده صحيح، وهو ثابت من كلام مالك، وتقدم نظيره. أما تفسير ابن أبي حاتم لعبارة مالك فقيه مجازفة.

FATWA OF SCHOLARS OF SHAAM

Al-Khatib Al-Baghdadi:

Al-Qasim bin Abdulmalik said: "I heard Aboo Museher saying: 'The scholars would curse someone on this pulpit.' Then he pointed by his hand to the pulpit of Damascus. Al-Farhyani said: 'It was Aboo Hanifa.'"

Footnote: Hadeeth **Saheeh (Authentic)**.

Source: **Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 570.**

الحسن التَّجَاد: وفي هذا إبطال الشَّرَائِع والأحكام^(١)

أخبرنا البرقاني، قال: أخبرنا بشر بن أحمد الإسفرايني، قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن سيار الفَرهَياني^(٢)، قال: سمعتُ القاسم بن عبد الملك أبا عثمان يقول: سمعتُ أبا مسهر يقول: كانت الأئمة تلعنُ أبا فلان على هذا المنبر، وأشار إلى منبر دمشق. قال الفَرهَياني: وهو أبو حنيفة^(٣).

أخبرني الحلال، قال: حدثنا أبو الفضل عبيدالله^(٤) بن عبد الرحمن بن محمد الزُهري، قال: حدثنا عبيدالله^(٥) بن عبد الرحمن أبو محمد السُّكْرِي، قال: حدثنا العباس بن عبدالله التُّرقي، قال: سمعتُ الفَرهَياني يقول: كنَّا في مجلس سعيد بن عبدالعزيز بدمشق فقال رجل: رأيتُ فيما يرى النائم كأنَّ النبي ﷺ قد دخلَ من باب الشَّرقي يعني باب المسجد، ومعه أبو بكر وعُمر، وذكر غير واحد من الصحابة، وفي القوم رجلٌ وسخ الثياب رثَّ الهيئة، فقال: تدري من ذا؟ قلت: لا، قال: هذا أبو حنيفة، هذا ممن أُعينَ بعقله على الفُجور. فقال له سعيد بن عبدالعزيز: أنا أشهدُ أنك صادق، لولا أنك رأيت هذا، لم تكن تحسن تقول هذا^(٦).

(١) إسناده ضعيف، لضعف خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك الدمشقي، وهو من رجال التهذيب.

(٢) زعم الكوثري أن هذه النسبة خطأ صوابها «الفراهياني»، وهو وهم منه رحمه الله تعالى فأخطأ، فهذه مما استدركه ابن الأثير في «الفراهيدي» من اللباب وقال: «ويقال: الفراهياني» أيضاً، ثم ذكر عبدالله بن محمد بن سيار.

(٣) إسناده صحيح إن كان القاسم بن عبد الملك ثقة، لكن هذا الأمر لم يكن معروفاً ولا تناقلته الحفاظ، ولا ذكر في الكتب، فهو منكر.

(٤) في م: «عبدالله»، وهو تحريف، وتقدمت ترجمته في المجلد الثاني عشر من هذا الكتاب (الترجمة ٥٤٨٤).

(٥) في م: «عبدالله»، وهو تحريف أيضاً، وتقدمت ترجمته في هذا الكتاب (١٢) الترجمة ٥٤٥٢.

(٦) في م: «لم يكن الحسن يقول هذا»، وهو تحريف تأتي من سوء القراءة، والأحلام والرؤى لا قيمة لها في العلم.

FATWA OF AL-ASWAD BIN SAALIM

Al-Khatib Al-Baghdadi:

Aba Ubaid said: "I was sitting with Al-Aswad bin Saalim in Rasafa's mosque, they then began discussing an issue. I therefore said: 'Aboo Hanifa's opinion is so & so.' Al-Aswad said to me: 'You mention Aboo Hanifa in the mosque!' Then he (Al-Aswad) never talked to me again until he died."

Footnote: Hadeeth **Saheeh (Authentic)**.

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 13, Pg. # 564.

قال^(١): فَضْرَبَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ عَلَى رُكْبَةِ إِسْمَاعِيلَ ثُمَّ قَالَ: كَمَ مِنْ قُرْبِحٍ حَرَامٍ
قَدْ أَبَاحَهُ جَدُّكَ؟

أخبرنا ابن رزق، قال: أخبرنا ابن سلم، قال: حدثنا الأبار، قال: حدثنا
العباس بن صالح، قال: سمعتُ أسود بن سالم يقول: قال أبو بكر بن عيَّاش:
سَوَدَ اللهُ وَجْهَ أَبِي حَنِيفَةَ^(٢).

أخبرني أبو عبدالله محمد بن عبدالواحد، قال: أخبرنا محمد بن
العباس، قال: حدثنا أحمد بن نصر الحافظ، قال: حدثنا إبراهيم بن
عبدالرحيم، قال: حدثنا أبو معمر، قال: قال أبو بكر بن عيَّاش: يقولون إنَّ أبا
حنيفة ضُربَ على القضاء، إنما ضُربَ على أن يكون عريفًا على طُرز حَاكَةِ
الْخَزَّازِينَ^(٣).

أخبرني الحسن بن علي بن عبدالله المقرئ، قال: حدثنا محمد بن
بكران البرزاز، قال: حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا محمد بن حفص هو
الدُّوري، قال: سمعتُ أبا عبيد يقول: كنتُ جالسًا مع الأسود بن سالم في مسجد
الجامع بالرُّصافة، فتذاكروا مسألة، فقلتُ: إنَّ أبا حنيفة يقول فيها كَيْتَ وَكَيْتَ،
فقال لي الأسود: تذكر أبا حنيفة في المسجد؟ فلم يكلمني حتى مات^(٤).

أخبرني محمد بن أحمد بن يعقوب، قال: أخبرنا محمد بن نعيم

(١) سقطت من م.

(٢) كذلك

(٣) إسناده ضعيف، لجهالة شيخ يحيى بن أيوب.

(٤) في إسناده هذه الحكاية العباس بن صالح، لم نثبته، وهذا متن منكر فإن المحفوظ أنه
ضرب على القضاء، ومن ذلك رواية عن أبي بكر بن عيَّاش نفسه. وقد أعله الكوثري
بأبي معمر وهو إسماعيل بن إبراهيم بن معمر الهلالي وهو ثقة مأمون من رجال
التهذيب، وبمحمد بن العباس بن حيويه الخزاز، وهو ثقة أيضًا كما تقدم في ترجمته
(٤/ الترجمة ١٤٠٥) فإعلاله بما أعله شبه الريح، ولو أعله بِنكارةٍ منه لكان أحسن،
والشيخ الكوثري رحمه الله قليل المعرفة بالرجال وأصول الجرح والتعديل.


(٥) إسناده صحيح، وأبو عبيد هو القاسم بن سلام.

FATWA OF GHAZZLI

Al-Ghazzali:

"Aboo Hanifa was not a Mujtahid because he acquired no knowledge in (Arabic) grammar; this is proven by the fact that he read the words Babu Qays. Aboo Hanifa had no knowledge of Hadeeth, he would ignore Saheeh Hadeeth and would embrace weak ones, he had no capacity to interpret the Sharia, on the contrary he would contradict their rules."

Source: Al-Mankhul. Pg. # 471.



وأما مالك فكان من المجتهدين .

نعم ؛ له زلل في الاسترسال على المصالح ، وتقديم عمل علماء المدينة ،
وله وجه كما ذكرناه من قبل .

وأما أبو حنيفة : فلم يكن مجتهداً ^(١) ، لأنه كآث لا يعرف
اللغة ، وعليه يدل قوله : « ولو رماه بأبو قيس » ^(٢) .
وكان لا يعرف الأحاديث ، ولهذا ضري بقبول الأحاديث الضعيفة
ورد الصحيح منها .

ولم يكن فقيه النفس ^(٣) ، بل كان يتكاسر / لا في محله على
مناقضة . أخذ الأصول .

وبتبيين ذلك باستنار مذاهبه فيما سنعتقد فيه بابا في آخر الكتاب .
وافه أعلم .

(١) هذه عصبية ، فإذا لم يكن أبو حنيفة مجتهداً ، فن ذا الذي يكون ، وقد قيل
فيه : الناس عيال على أي حنيفة في الفقه . وسأكتب عن هذه المسألة قبل الباب الذي سيعدده
الغزالي لترجيح مذهب الشافعية فليرجع إليه .

(٢) هذه العبارة قد وردت عن أبي حنيفة واشتهرت ولكن بلفظ « ولو رماه بأب
قيس » وقد خرجها العلماء على لغة من يلتزم الألف في الإساءة الحقة مطلقاً وذلك
كقول الشاعر :

إن أباهما وأبا أباهما قد بلغا في الجحد غابتاهما

وأما هذه التي ذكرها الغزالي فيمكن أن تخرج أيضاً على الحكاية ، وليس في هذا
مأخذ على أبي حنيفة .

(٣) قلت قد بلغ أبو حنيفة من فقه النفس في الفقه ما لم يحتج معه إلى دفاع عنه
فيه . فهو سراج وهاج سناؤه . ويعر عميق قراره . وقد رجح الغزالي في آخر حياته
عنه ، وانظر للوقوف على مزيد تفصيل ما ذكرته في مقدمة الكتاب وما سنذكره بعد
قليل في الفصل المفرد للكلام على ترجيح مذهب الشافعي رضي الله عنه .

"I don't care if I was incompatible with Aboo Hanifa, as I am 90% sure that his doctrine was wrong."

Source: Al-Mankhul. Pg. # 439.

وإذا تجمعت أسبابها ، من ارتكاب الفاحشة مع تمحض التحريم وميسر الحاجة الى الزجر ؛ فلا بد منه ، كعلمنا بأن الشهود اذا شهدوا على الزنا ؛ فلا يسقط الحد بقول المشهود عليه : صدقوا ، كما قاله ابو حنيفة .
وكعلمنا بأن الحد لا يتعاق إلا بفاحشة ، ولكن الشارع تولى بيانه ، فإننا لا ندركه بأنفسنا ، وقد خصصها بتغيير الحشفة واستثنى مقدماتها - من معانقة وتليل وبمازحة^(١) - منها .

وعلمنا بأن أقل مراتب موجب العقوبة أن يتمحض تحريمه ، فالوطء بالشبه ؛ لا يوجب الحد ، وإشارته الى الذي صادف امرأة على فراشه ظمنا حليته القديمة .

قال : فهذه جهة لا يتفاوت فيها نظر العقلاء ، ولا اكترات بمخالفة أبي حنيفة فيها ، فإني أقطع بخطئه في تسعة أعشار مذهبه الذي خالف فيه خصومه فانه أتى فيها من الزلل في قواعد أصولية ، يترقى القول فيها عن مظان الظنون ، كتقديم القياس على الخبر .

/ ورجوعه الى الاستحسان^(٢) الذي لا مستند له .

- ١٧٤ -

وزعم ان الزيادة على النص نسخ في مسائل ذكرناها .
وتسكه بمسائل شاذة في خرم القواعد ، فليس الكلام معه فيها ، في مظنة النظر في المظنونات .

والعشر الباقي ، يستوي فيه قدمه وقدم خصومه ، ولعلمهم يرجحون عليه فيه .

فأما ما يتفاوت النظر فيه ، كإلحاق الأيدي بالأنف في الاستيفاء

(١) في - ومما .

(٢) راجع ما ذكرناه عن الاستحسان عند كتاب الاستحسان من ٣٧٤ .

Shafi said: "Whoever practiced Istehsan made a new law. Well first of all it is recommended to explain the reality of Istehsan. Some of Aboo Hanifa's companions said: 'Istehsan is a method which lacks proof. Verily it is kufr whoever believed in it or permitted its practise.'"

Source: Al-Mankhul. Pg. # 374 - 375.

الباب السادس

في الاستحسان

قال الشافعي رضي الله عنه : « من استحسَن فقد شرع »^(١) .

(١) راجع باب الاستحسان في الرسالة للشافعي ص ٥٠٣ . غنويق أحد شاكر .
وراجع كتاب ابطال الاستحسان ، وباب ابطال الاستحسان في كتاب الامام الشافعي ج ٢٦٧/٧ ط . بولاق ٢٩٤/٧ ط . مؤسسة الحلبي . فإن فيه بحثاً نفيساً مع من قال بالاستحسان على سبيل التشبي . وإلا فقد قال ابن الحاجب : « ولا يتحقق استحسان يختلف فيه » وقال ابن السبكي في جمع الجوامع : « فإن تحقق استحسان يختلف فيه ، فن قال به فقد شرع » ٣٥٣/٢ حاشية البتاني . وقد استحسَن الشافعي أشياء خرجها أصحابه على ما أخذ فقهية . وليس من الاستحسان المختلف فيه . قال ابن السبكي في رفع الحاجب ٣/٢٧٤ أ بعد الكلام على الاستحسان : فائدة : عرفت أن الخلاف لفظي راجع إلى نفس التسمية ، وأن المنكر عندها هو جعل الاستحسان أصلاً من أصول الشريعة ، مغايراً لسائر الأدلة ، وأما استعمال لفظ الاستحسان فلستنا نتكلمه ، فقد قال الشافعي رضي الله عنه : مراويل ابن المسيب حسنة ، وقال استحسَن في المنعة أن تكون ثلاثين درهماً ، واستحسَن أن تثبت الشفعة للشفيع إلى ثلاثة أيام ، واستحسَن أن يترك للمكاتب شيء من نجوم الكتابة ، وقال الغزالي : استحسَن الشافعي التحليف على المصحف ، وقال الرافعي في التخليط على المعطل في اللعان استحسَن أن يحلف ويقول : قل بالله الذي خلقك ورزقك ، وقال القاضي الزوياني فيما إذا امتنع المدعي من اليمين المردودة ، وقال : أمهلوني لأسأل الفقهاء ، استحسَن قضاء بلدنا إيماله يوماً اه . وذكر صوراً كثيرة للقول بالاستحسان الغير يختلف فيه .

والقائل بالاستحسان م الأحناف . وقد نسب ابن الحاجب إلى الحنابلة أيضاً ، إلا أن ابن السبكي خالفه في هذه النسبة في جمع الجوامع وقصر القول به على الأحناف .

ولا بد أولاً من بيان حقيقة الاستحسان .
وقد قال قائلون من أصحاب أبي حنيفة رضي الله عنه : الاستحسان
مذهب لا دليل عليه .

وهذا كفر بمن قاله ، ومن^(١) يجوز التمسك به ، ولا حاجة فيه
إلى دليل .

وقال قائلون : هو معنى خفي تضيق العبارة عنه .
وهذا أيضاً هوس .

فإن معاني الشارع^(٢) إذا لاحت في العقول ؛ انطلقت الألسن بالتعبير
عنها ، فما لا عبارة عنه لا يعقل .

والصحيح في ضبط الاستحسان ما ذكره الكرخي^(٣) ، وقد قسمه
أربعة أقسام .

منها : اتباع الحديث وترك القياس ، كما فعلوا في مسألة القهقهة ،
وأيضاً التمر .

ومنها : اتباع قول الصحابي على خلاف القياس ، كما قاله في تقدير
أجرة رد / العبد الآبى بأربعين ، اتباعاً لابن عباس رضي الله عنهما ، ١٤٦ - ب
وتقدير ما يحيط عن قيمة العبد إذا ساوى دية الحر أو زاد بعشر^(٤) ، اتباعاً
لابن مسعود .

(١) في ح كفر من قائله ومن يجوز .

(٢) في ح الشرع .

(٣) هو أبو الحسن عبيد الله بن الحسين الكرخي من كرخ ، انتهت إليه رئاسة الخنفة
بعد أن حازم ، وأن سعيد البردعي ، تفقه عليه الرازي ، والدامغاني ، والننوشي ، كان
كثير الصوم والصلاة ، صابراً ، صنّف المختصر ، والجامع الكبير ، والجامع الصغير ،
أوردتها الفقه والحديث والآثار . ولد سنة ستين ومائتين ونوفي سنة أربعين وثلاثمائة .

(ناهج التراجم في طبقات الخنفة ص ١١٤)

(٤) في ح بعشرة .

"Aboo Hanifa had turned jurisprudence on its head and unsettled its method and changed its system."

Source: Al-Mankhul. Pg. # 500.

فأما مالك رحمه الله ، فقد استرسل على المصالح استرسالاً جبره إلى
قتل نكث الأمة لاستصلاح ثلثها^(١) .
والى القتل في التعزير^(٢) .
والضرب بمجرد النهم^(٣) .
ب- ١٩٤ الى غيره / ، أو ماناً اليه في أثناء الكتاب .
ورأى أيضاً تقديم عمل أهل المدينة على أحاديث الرسول عليه السلام ،
وقد نهينا عليه .
وأما أبو حنيفة رحمه الله ، فقد قلب الشريعة ظهراً لبطن ، وشوش
مسلكها ، وغير نظامها .

فإننا نعلم أن جملة ما ينطوي عليه الشرع ينقسم الى :
استحسانات على مكارم الأخلاق .
وزجر عن الفواحش والكبائر .
وإباحة لغني عن الجرائر ، وتعبيد على امتثال الاوامر .
وهي بجمعها تنقسم الى :
تعبدات ، ومعاملات ، وعقوبات .
فليُنظر العاقل المنصف في مسلكه فيها .
فأما العبادات فأركانها : الصلاة ، والزكاة ، والصوم ، والحج .
ولا يخفى فساد مذهبه في تفاصيل الصلاة ، والقول في تفاصيل يطول ،
ومرة خبطه يبين^٤ فيما عاد اليه أقل الصلاة عنده .

(١) راجع ص ٣٥٤ لتقف على حقيقة هذه المسألة عند مالك .

(٢) راجع ص ٣٥٤ تعليق ؛ أيضاً .

(٣) راجع ص ٣٦٥ تعليق ٩ .

"It must be known for every religious person that God would never send a Prophet for such Salaat (Referring to Salaat of Aboo Hanifa) and Muhammad wasn't sent to propagate the people for this (Salaat)."

Source: Al-Mankhul. Pg. # 501.

وإذا عرض أقل صلاته على كل عامي جلف ؛ كاع^(١) وامتنع عن
اتباعه ، فإن من أنعمس في مستقع نبيذ ، فخرج في جلد كلب مدبوغ ،
ولم يزر ، ومجرم بالصلاة مبدلاً صيغة التكبير بترجمته تركياً أو هندياً ،
ويقتصر من قراءة القرآن على ترجمة قوله تعالى : (مدعامتان)^(٢) ، ثم
يترك الركوع ، وينقر نقرتين ولا فعود بينها ، ولا يقرأ / النشيد ، ثم - ١٩٥ -
يحدث عمداً في آخر صلاته بدل التسليم ، ولو انقلبت منه ، بأن سبقه
الحدث ، يعيد الوضوء في أثناء صلاته ، ويحدث بعدة عمداً ؛ فإنه
لم يكن قاصداً في حدثه الأول - تحلل عن صلاته على الصحة .
والذي ينبغي أن يقطع به كل ذي دين ، أن مثل هذه الصلاة
لا يبعث الله لها نبياً ، وما بعث محمد بن عبد الله ﷺ لدعاه الناس إليها^(٣) ،
وهي^(٣) قطب الإسلام وعماد الدين .
وقد زعم أن هذا القدر أقل الواجب ، فهي الصلاة التي بعث لها
النبي ، وما عداها آداب وسنن .
وأما الصوم ، فقد استأصل ركنه ، حيث رده الى نصفه ولم يشترط
تقدم النية عليه .
وأما الزكاة فقد قضى فيها بأنها على التراخي ، فيجوز التأخير ، وإن
كانت الحاجة ماسة ، وأعين المساكين ممتدة .
ثم قال : لو مات قبل أداها تسقط بوته . وكان قد جازله للتأخير .
وهل هذا إلا إبطال غرض الشرع من مراعاة غرض المساكين ؟
ثم عكس هذا في الحج الذي لا ترتبط به حاجة مسلم ، وزعم أنه
على الفور .

(١) كاع : رجع .

(٢) الآية ٦٤ من سورة الرحمن .

(٣) في الأصل وحاليه وهو . والتثبت من مفيث الخلق من ٥٧ .